. . . . . المحاضرة رقم 13 من مقياس قانون بنكي

المحور الثالث: البنوك

أولا: نشأة البنوك

يرجع بعض المؤرخين ظهور النشـاط المصـرفي الى البابليين وقانون حمورابي الشـهير، ليمتد هذا النشـاط الى الحضـارة الاغريقية ثم الرومانية، ويتمثل هذا النشـاط في مجموعة من الاعمال المصـرفية أهمها حفظ الودائع ومنح القروض بفوائد، ولعل أبرز ما يدلنا على قدم هذا النشـاط هو تحريم الأديان السماوية لظاهرة الربا.

ويروى أنه في العهد الإسلامي كانت ثمة أنشطة مصرفية معروفة، على غرار قبول الودائع وتحويل الأموال وتمويل التجارة على أساس المضاربة، فضلا عن القروض الحسنة، وفي هذا الصدد يروى أن الصـحابي الجليل الزبير بن العوام، كان يقبل الودائع من الافراد، ولما لاحظ ان حجم الودائع لديه قد تراكم طلب من أصحابها ان يجعلوها قرضـا ليتسـنى له اسـتخدامها، كما يروى ان هذا الصحابي كان يصدر أوامر الى مصعب في العراق ليحول أموالا الى أصحابها كانوا قد اودعوها لديه في مكة.

ويجمع الباحثون على أن تاريخ نشأة البنوك الحديثة يبدأ من منتصف القرن الثاني عشر للميلاد حيث ظهر نشاط الصيرفة في أوروبا بالذات في إيطاليا، حيث كان التجار ورجال الاعمال يودعون أموالهم لدى هؤلاء الصـيارفة بقصـد حفظها مقابل ايصـالات يحررها الصـيارفة لحفظ حقوق أصحاب الودائع، وهكذا نشـأت الوظيفة الكلاسـيكية الأولى للمصـارف وهي إيداع الأموال، وكان المودع اذا أراد ماله او ذهبه يعطي الصـائغ او الصـراف الايصـال ويأخذ الذهب او المال، ومع مرور الزمن اصبح الناس يقبلون الايصال فيما بينهم كوسيلة للتبادل، ويبقى الذهب والمال مكدسا في خزائن الصـراف، هذا ما جعل الصـاغة يتنبهون الى ما يبقى عندهم من أموال مكدسـة فصـاروا يقرضـون مما لديهم من الذهب مقابل فائدة، وهكذا نشـأت الوظيفة الكلاسـيكية الثانية للمصارف وهي الإقراض.

اما عن خلق النقود فقد نشأ عندما كان القرض يأخذ شكل إيصال يحرره الصراف بدلا من المال او الذهب الحقيقي ويعطيه للمقترض، وخاصة بعدما اصبح الناس يثقون في هذه الايصالات لأنها

قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت يشاؤون كما دلتهم على ذلك تجاربهم العديدة خلال تعاملهم مع الصراف.

وبعد الربع الأخير من القرن 16 الذي يمثل البداية الفعلية لنشأة البنوك الحديثة حيث أنشئ أول بنك تأسس كان في مدينة البندقية عام 1157م، ثم تلاه بنك برشلونة عام 1401م، ثم بنك ديلا بيزا دريالیتو حيث تأسس عام 1587م .BANCO DELLA PIZZA DIRIALITO

ثم بنك أمســـتردام الهولندي عام 1609م، حيث يعتبر هذا الأخير النموذج الذي اقتدت به معظم البنوك الأوروبية بعد ذلك نشأة بنوك أخرى مثل بنك هامبورغ بألمانيا عام 1619م، وبنك اجلترا عام 1694م، وبنك فرنســا الذي اســســه نابليون عام 1800م، ثم انتشــرت البنوك بعد ذلك في أمريكا وغيرها من بلدان العالم.

ثم انتقلت الى عالمنا العربي والإسلامي، اذ يرجع دخولها الى عام 1898 بأنشاء البنك الأهلي المصري في مصر برأسمال قدره خمسمئة الف جنيه.

ثانيا: تعريف البنك

ان كلمة بنك هي كلمة دخيلة على اللغة العربية، فهي كلمة إيطالية الاصــل BANCO بانكو والتي تعني المصطبة او المنضدة او الطاولة التي كان يستعملها الصرافون لممارسة أعمالهم في أسواق بيع وشراء العملات المختلفة في اواخر القرون الوسطى، ثم تطور معناها وأصبح يقصد بها المكان الذي توجد فيه المصطبة او المنضدة وتجري فيه عمليات المتاجرة بالنقود.

اما بنكروبت BANKRUPT والتي تعني المفلس وجاءت من أصــل إيطالي أيضــا، حيث تعني كســر المنضدة أي منضدة الصراف كاعلان عن افلاسه وعدم السماح له بالاستمرار في مزاولة الصرافة.

وكلمة بنك تقابلها كلمة مصــرف عربية الأصــل والمأخوذة من الصــرف بمعنى بيع النقد بالنقد ويقصد بها المكان الذي يتم فيه الصرف.

ويقال في العربية صرف وصارف واصطرف الدنانيير أي بدلها بدراهم او دنانيير وغيرعا، والصراف او الصــيرفي وجمعها صــيارفة وهو بائع النقود بالنقود وغيرها والصــرافة او الصــيرفة تعني حرفة الصراف والصرف وجمعها مصارف .

هذا وانقسم الفقه في تعريفه للبنوك الى اتجاهين:

المفهوم الضيق: يرى ان البنك هو المؤسسة التي تقوم بدور الوساطة المالية بين طرفن اساسين الطرف الأول الذي يملك رؤوس الأموال والطرف الثاني الذي هو بحاجة لهذه النقود وبالتالي يعرف البنك على انه المنشأة المالية التي تقبل الودائع وتمنح القروض وتقدم بعض الخدمات المصرفية المرتبطة بهذين النشاطين.

المفهوم الواسع: يتعدى المفهوم الضيق لتلقي الودائع ومنح القروض الى تقديم الخدمات البنكية بأنواعها المختلفة وتقديم النصح والقيام بالدراسات للمشاريع المختلفة وتقديم خدمات التأمين والسمسرة في الأوراق المالية وغيرها.

ثالثا: أنواع البنوك

تختلف تقسيمات البنوك طبقا للمعيار المستخدم الى الأنواع التالية:

1-أنواع البنوك حسب معيار الملكية

تقسم البنوك حسب هذا المعيار الى مايلي:

1-1-بنوك القطاع العام: وهي البنوك التي تعود ملكيتها بالكامل للقطاع العام أي انها ملك للدولة.

1-2-بنوك القطاع الخاص: وهي البنوك التي تعود ملكيتها بالكامل للقطاع الخاص .

1-3-البنوك المختلطة: وهي البنوك ذات الملكية المشتركة بين القطاع العام والقطاع الخاص.

المحاضرة رقم 14 من مقياس قانون بنكي

2-أنواع البنوك حسب معيار الانتشار

تقسم البنوك حسب هذا المعيار الى مايلي:

2-1-بنوك ذات فروع: وهي بنوك لها مقر رئيسي وفروع منتشرة في العديد من المناطق.

2-2-بنوك ذات وحدة واحدة: وهي بنوك تقدم خدماتها من خلال وحدة واحدة فقط عادة ما توجد في المدن الكبيرة، وتنطبق هذه الحالة عادة على البنوك الفتية وحديثة النشأة.

3-أنواع البنوك حسب معيار النطاق الجغرافي

وتنقسم البنوك حسب هذا المعيار الى:

3-1-بنوك محلية: وهي بنوك تعمل في حدود محددة وإقليم معين داخل الوطن.

3-2-بنوك وطنية: وهي بنوك تتميز بإقامة فروع كثيرة لها مما يجعلها تغطي مختلف ارجاء الوطن تقريبا.

3-3-بنوك دولية: وهي بنوك لها فروع خارج الوطن وفي عدد من الدول.

4-أنواع البنوك حسب معيار الجنسية

وتنقسم البنوك حسب هذا المعيار الى:

4-1-بنوك وطنية: وهي بنوك تعود ملكيتها الى اشـخاص طبيعيين او معنويين تابعيين للدولة التي تقوم على ارضها أنشطة هذه البنوك.

4-2-بنوك اجنبية: وهي البنوك التي تعود ملكيتها الى دولة أخرى او الى رعايا دولة أخرى غير تلك التي تمارس فيها هذه البنوك أنشطتها.

4-3-البنوك الإقليمية: وهي التي يشترك في ملكيتها عدد من دول منطقة معينة مثل صندوق النقد العربي.

4-4-البنوك والصـــناديق الدولية: وهي بنوك وصـــناديق منبثقة عن هيئات دولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

5-أنواع البنوك حسب معيار الوظيفة

وتنقسم البنوك حسب الغرض من انشائها والوظيفة التي تمارسها الى:

5-1-البنك المركزي: وهو المؤسـسـة التي تمثل السـلطة النقدية في الاقتصـاد، والتي تقف على قمة هرم النظام المصرفي بسوقيه النقدي والمالي، وينفرد البنك المركزي بوظيفة اصدار النقود الورقية والمعدنية المقبولة بقوة القانون من جميع وحدات الاقتصاد الوطني.

فهو بمثلبة القلب النابض بالنسـبة للجهاز المصـرفي في اي دولة، فهو الذي يوجهه وينظم حركته، وتعمل جميع البنوك الأخرى في ظل السياسة النقدية التي يقرها، ويتمثل هدفه الأساسي في العمل على تحقيق الاســتقرار المالي والاقتصــادي فيها، كما انه يختلف عن البنوك الأخرى من حيث وظائفه وأهدافه، فهو لا يسعى الى تحقيق الربح كما تسعى اليه معظم البنوك الأخرى.

5-2-البنوك التجارية: وهي تلك المؤسسات التي تقوم بقبول الودائع التي تدفع عند الطلب او لاجال محددة وتمارس عمليات التمويل الداخلي و الخارجي وذلك سعيا وراء تحقيق اهداف خطة التنمية ودعم الاقتصـاد الوطني وتباشـر عمليات تنمية الادخار والاسـتثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المسـاهمة في انشـاء المشـروعات وما يسـتلزم من عمليات مصـرفية وتجارية ومالية طبقا للأوضاع التي يقرها البنك المركزي.

وتتميز البنوك التجارية بالخصائص التالية:

*مبدأ التدرج: حيث تتواجد البنوك التجارية في الدرجة الثانية من الترتيب الرأسي للجهاز المصرفي.

*السيولة شبه النقدية: اذ تتكون من الأصول التي يمكن تصفيتها أي بيعها او رهنها.

*الأمان: بمعنى انه يجب على البنوك ان تطمئن لامكانية اسـترجاع أموالها، وذلك دون التعرض لمخاطرة كبيرة، لهذا تشـترط البنوك عند توظيف أموالها ضـرورة الحصـول على ضـمانات كافية لتحقيق ذلك.

لذلك تسعى البنوك الى المواءمة عند توظيف أموالها بين كل من عنصري الأمان والربح، حيث تضمن وتوفر كل الضمانات اللازمة لتدنية حجم المخاطر التي تتحملها الى اقل قدر ممكن، وفي نفس الوقت تحقق اكبر قدر ممكن من الأرباح.

ومن وظائف البنوك التجارية مايلي:

*الوظيفة النقدية: وتتمثل في قبول البنوك لاموال الودائع.

*الوظيفة الاستثمارية: وتتجلى في استعمال أموال الودائع في شتى ميادين التجارة والميادين الاقتصادية.

*الوظيفة الائتمانية: تتجلى في منح القروض.

5-3-البنوك غير التجارية

وتنقسم الى :

5-3-1-البنوك المتخصصة

وهي بنوك تتخصص في تمويل نشاط اقتصادي معين، وهي بنوك لا تستطيع التوسع المستمر في نشاطها الا في حدود مواردها بخلاف البنوك التجارية التي تستطيع تنمية مواردها عن طريق الودائع وما تقدمه من اغراءات للمودعين حتى يرفعوا من مقدارها.

ولان الودائع تحت الطلب ليست من أوجه أنشطتها الرئيسية فان تلك البنوك تعتمد على المصادر التالية كموارد لها:

*رؤوس الأموال الضخمة لهذه البنوك.

*حصيلة السندات التي تصدرها هذه البنوك.

*حصيلة القروض طويلة الاجل التي تحصل عليها من مؤسسات التمويل المحلية والدولية وغيرها.

هذه البنوك تحظى عادة بدعم الدولة.